# وثيقة الأمن المائي العربي

## تقديم

في إطار الدور الذي يقوم به البرلمان العربي في خدمة قضايا الأمة العربية، وإدراكاً لما تمثله قضية الأمن المائي من ارتباط وثيق الصلة بالأمن القومي العربي في مفهومه الشامل، وإيماناً بحقوق الأجيال القادمة في الحصول على موارد مياه نظيفة وآمنة، وانطلاقاً من دور البرلمان العربي في الحفاظ الحقوق المائية العربية، فقد أعد البرلمان العربي "وثيقة الأمن المائي العربي"، التي تتناول التحديات المختلفة التي تواجه الأمن المائي العربي في مستوياته الوطنية والقومية، وتضع خطوطاً إرشادية لكيفية مواجهة هذه التحديات.

وتتضمن هذه الوثيقة آليات عمل مقترحة للحفاظ على الموارد المائية العربية المتاحة وتطويرها ورفع كفاءتها، وحمايتها في مواجهة التغيرات المناخية والعمليات الإرهابية والكوارث الطبيعية.

كما تهدف الوثيقة إلى رفع مستوى الوعي الجماهيري بقضايا المياه والبيئة، وبناء القدرات البشرية والمؤسسية، إيماناً بضرورة تكاتف الجهود الحكومية وغير الحكومية في معالجة التحديات المرتبطة بالأمن المائي العربي.

إن هذه الوثيقة المرجعية تمثل رؤية عربية تضامنية للحفاظ على الحقوق المائية العربية وحمايتها في مواجهة التعديات والأطماع الخارجية، وفي الدفاع عن الحقوق المائية في الأراضي العربية المحتلة، والتحرك على المستوى الدولي لحمايتها.

ويتطلع البرلمان العربي إلى أن تكون هذه الوثيقة بمثابة ميثاق عمل عربي مشترك لدعم علاقات التعاون والتنسيق بشأن قضايا المياه، وتبني خطط وبرامج مشتركة يمكن من خلالها تحقيق تنمية واستدامة الموارد المائية وترشيد استخدامها. وقد تم إرسال هذه الوثيقة إلى جامعة الدول العربية والمؤسسات الوطنية المعنية بقضايا المياه في الدول العربية.

# وثيقة الأمن المائي العربي

**إن الدول العربية**:

1) **إيمانا منها بأن الماء هو حق لكل إنسان ويشكل أحد أهم ركائز الأمن القومي، ومصدراً حيوياً للتنمية الاقتصادية والاجتماعية بكل جوانبها الزراعية والصناعية والصحية، ويمثل عنصراً أساسياً للثروة الحيوانية والنباتية،**
2) **وانطلاقاً من مسؤوليتها في تحقيق الأمن المائي، والاستجابة لمتطلبات التنمية المستدامة من الموارد المائية، وضمان حقوق الأجيال القادمة،**
3) **وحفاظاً على الحقوق المائية العربية المشتركة والحقوق المائية التاريخية والمكتسبة مع دول الجوار الجغرافي، ودعماً لعلاقات التعاون والتنسيق بين الدول العربية، وبينها وبين الدول الأخرى بشأن الموارد المائية،**
4) **وإدراكاً للتحديات الطبيعية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والأمنية التي تواجه الأمن المائي على المستويين الوطني والقومي،**
5) **واستشعاراً لخطورة التأثيرات البيئية والتغيرات المُناخية على إمدادت المياه في المنطقة العربية،**
6) **واستجابةً للحاجة الماسة للتطوير المؤسسي، وتوطين التكنولوجيا والتقنيات الحديثة في مجال المياه،**
7) **وسعياً لاستدامة الموارد المائية، والوفاء باستخداماتها الاجتماعية والاقتصادية والتنموية،**
8) **ودفاعاً عن الحقوق المائية للشعوب العربية القابعة تحت الاحتلال، ومواجهة أطماع الاحتلال المستقبلية في المياه العربية.**

**وبعد الاطلاع على**:

- **ميثاق جامعة الدول العربية،**
- **وعلى قرارات مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة بشأن الأمن المائي العربي،**
- **وعلى قرارت القمة العربية التنموية الاقتصادية والاجتماعية بشأن المياه في العالم العربي،**
- **وعلى قرارات المجلس الوزاري العربي للمياه في دوراته المتعاقبة،**

**تلتزم بما يلي**:

# الفصل الأول

# التعريفات والمباديء العامة

## المادة الأولى

## التعريفات

1) **الدولة/ الدول:** الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية.
2) **دول الجوار الجغرافي:** الدول المجاورة للدول العربية التي تشترك معها في موارد مائية مشتركة.
3) **الجهة المختصة :** الجهة المعنية بالموارد المائية.
4) **الحق في المياه:** حق كل فرد في الحصول على والوصول إلى كميات كافية من المياه الآمنة لاحتياجاته المختلفة وفي جميع الأوقات، ليحيا حياة صحية ونظيفة.
5) **الأمن المائي:** القدرة على تأمين الاحتياجات المائية الضرورية للدولة بالكمية والنوعية المناسبتين للأغراض المُختلفة في الزمان والمكان المحددين والمستقبل.
6) **الفقر المائي:** حالة نقص الموارد المائية المتاحة عن الاحتياجات المطلوبة من المياه لسد حاجة الأفراد ومتطلبات التنمية الاجتماعية والاقتصادية والتوسع العمراني.
7) **الموارد المائية التقليدية:** هي الموارد المائية التي تضم مياه الأنهار، الأمطار والثلوج، المياه الجوفية، البحيرات، والينابيع.
8) **الموارد المائية غير التقليدية:** هي الموارد المائية الناتجة عن استخدام طرق وتقنيات محددة لتحلية مياه البحر، وتنقية مياه الصرف الصحي والزراعي.
9) **الإدارة المتكاملة للموارد المائية:** هي إدارة وتنمية الموارد المائية بطريقة توازن ما بين الاحتياجات الاقتصادية والاجتماعية، وتوفر حماية النظم البيئية السائدة للأجيال القادمة،
10) **حوكمة المياه:** مجموعة من النظم السياسية والاجتماعية والاقتصادية والإدارية الرشيدة لتطوير وإدارة الموارد المائية وتقديم الخدمات المائية على مختلف المستويات المجتمعية.
11) **الموارد المائية المشتركة:** هي الموارد المائية العابرة للحدود سواء سطحية أو جوفية، وتشترك فيها أكثر من دولة.

## المادة الثانية

## المبادئ العامة للأمن المائي في الوطن العربي

1) الماء هو العنصر الإستراتيجي الأهم للنظام البيئي والأساسي لصون جميع أشكال الحياة، وهو الأساس للثروة القومية.
2) تحقيق الأمن المائي العربي هو قضية حيوية ومصيرية لكل الدول العربية، في ضوء الارتباط الوثيق بين الأمن المائي والغذائي من جهة، والأمن القومي العربي من جهة أخرى.

3) الحفاظ على الحقوق السيادية العربية في الأنهار الدولية وموارد المياه المشتركة مع الدول الأخرى وفقا لمبادئ المعاهدات والقوانين الدولية، والاتفاقيات المبرمة بين الدول، ودعم الدول العربية في الحفاظ على حقوقها المائية في مواجهة الأطماع الخارجية بها.
4) الحفاظ على الموارد المائية الحالية وترشيد استخداماتها وتنميتها ورفع كفاءتها في مختلف قطاعات التنمية، واستحداث موارد مائية جديدة أو غير تقليدية.
5) المسؤولية المشتركة للجهات الحكومية وغير الحكومية والمجتمع في تحقيق الأمن المائي، باعتباره قضية لها أبعادها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والتنموية والفنية.
6) التغلب على التحديات الطبيعية والبيئية والبشرية التي تواجه الأمن المائي العربي.
7) المحافظة على السلامة الفنية والبيئية للموارد المائية، وتوفير الحماية الأمنية لها.
8) تحقيق التوازن بين الموارد المائية المتاحة والطلب المتزايد عليها نتيجة الزيادة السكانية والتوسع العمراني ومتطلبات التنمية.
9) إتاحة بيئة استثمارية جاذبة للاستثمارات العربية الحكومية والخاصة، سواء في قطاع الموارد المائية أو الأنشطة المكملة والمرتبطة به لتحقيق الأمن المائي.
10) دعم علاقات التنسيق والتعاون بين الدول العربية بشأن قضايا المياه والمياه المشتركة وتحقيق الأمن المائي العربي.
11) حماية الحقوق المائية العربية من السرقة، والتصدي لممارسات القوة القائمة بالاحتلال (إسرائيل) للهيمنة على المياه في الأراضي العربية المحتلة.

## المادة الثالثة

## أهداف الوثيقة

**تهدف الوثيقة إلى الآتي:**

1) الوقوف على التحديات الرئيسية التي تواجه تحقيق الأمن المائي العربي في مفهومه الشامل والمستدام.
2) دعم الدول العربية في وضع خطط تنفيذية قابلة للتطبيق لتحقيق الأمن المائي، بما يشمله ذلك من مراجعة قوانين المياه القائمة.
3) تبني سياسات تحفيزية لتشجيع الاستثمارات الخاصة في مجال إدارة المياه.
4) وضع تقييم كمي للأمن المائي في الدول العربية ومتابعة التقدم المحرز بشأنه.
5) رفع مستوى الوعي العربي بقضايا المياه والبيئة على المستويات التعليمية والإعلامية.
6) حث الدول العربية على إعداد وتنفيذ برامج ودورات تدريبية لتوفير كوادر متخصصة في مجال إدارة المياه، خاصة في ضوء ندرة المتخصصين في هذا المجال.
7) الحفاظ على حقوق الدول العربية المائية وحمايتها في مواجهة الأطماع والتعديات الخارجية.

## المادة الرابعة

## تحديات الأمن المائي العربي

### (أولاً): نُدرة الموارد المائية:

1) ندرة المياه في الدول العربية التي يقع معظم أراضيها في المنطقة القاحلة، وشبه القاحلة التي يقل فيها تساقط الأمطار.
2) عدم التوازن بين الموارد المائية المتاحة والطلب عليها نتيجة ارتفاع معدلات السكان وتسارع وتيرة التوسع العمراني، وتدهور نوعية المياه.
3) تنامي الحاجات الإنسانية والتنموية على المياه في المنطقة العربية.
4) تناقص المخزون المائي العربي، نتيجة الاستخدام المفرط لبعض الموارد المائية.

### (ثانياً): مشكلات إدارة الموارد المائية:

1) ضعف السياسات المائية ومحدودية إمكانات المؤسسات العاملة في مجال المياه.
2) غياب الحوكمة والإدارة الجيدة بشأن تعقيدات الترابط بين المياه والغذاء والطاقة، مما يؤدي إلى الاستخدام المفرط وغير الرشيد للموارد المائية.
3) غياب النظرة الشمولية والنظرة الاقتصادية في الإدارة المتكاملة للقطاع المائي.
4) ضعف القدرات الإدارية لدى مقدم الخدمة، مما يُؤثر على الاستدامة المائية والمالية والفنية لخدمة المياه.
5) التحديات الفنية المتعلقة بالقدرة على تحسين جودة المياه.
6) ضعف الموارد المخصصة لدعم البحث العلمي وتوطين التكنولوجيا.
7) ارتفاع تكاليف إعادة معالجة واستخدام مياه الصرف الصحي والزراعي والصناعي وتحلية مياه البحر.
8) ضعف الوعى على مستوى الفرد والمجتمع بقضايا المياه.
9) استخدام طرق الري التقليدية السائدة في الكثير من الدول العربية.

### (ثالثاً): تحديات إدارة الموارد المائية المشتركة، و المياه في الأراضي العربية المحتلة:

1) وقوع معظم منابع موارد المياه العربية الرئيسة خارج الأراضي العربية، فكل الأنهار الكبيرة في المنطقة العربية تنبع أو تمر في دول غير عربية.
2) الأزمات التي تواجه الدول العربية (دول المصب) في إدارة المياه المشتركة مع دول الجوار الجغرافي (دول المنابع) بشأن حماية الحقوق والحصص المائية.
3) تعديات المشاريع المائية لدول الجوار الجغرافي على الحقوق العربية في المياه المشتركة.
4) عدم التزام دول الجوار العربي بالاستخدام العادل والمنصف للمياه فى ضوء الاتفاقيات والأعراف الدولية.
5) الأطماع المائية للقوة القائمة بالإحتلال (إسرائيل) وسرقة المياه العربية، وسعيها للتحكم والسيطرة على منابع ممرات ومصادر المياه بالوطن العربي، وحرمان الفلسطينيين من استخدام المياه أو

الوصول إليها، وسيطرتها على المصادر المائية في الجولان السوري المحتل والمصادر المائية في الجنوب اللبناني المحتل.

6) التحديات المتعلقة بمستقبل النزاعات والصراعات على المياه عالمياً، والتأثر بها عربياً.
7) ضعف الشفافية فى تبادل البيانات والمعلومات بشأن قضايا المياه.

(**رابعاً**):**التحديات البيئية**:

1) المخاطر المتزايدة نتيجة تغير المناخ، وموجات الجفاف والفيضانات، وارتباطها بازدياد ظاهرة الهجرة والنزوح القسرى.
2) معاناة الدول العربية من المناخ الجاف الذي لا يوفر إلا نسبة قليلة من المياه العذبة المتجددة.
3) الاستهلاك الجائر لموارد المياه الجوفية وتدهور نوعيتها.

# الفصل الثاني

# الموارد والاحتياجات المائية العربية

## المادة الخامسة

## حصر الموارد المائية

1) إجراء الدراسات واستخدام التقنيات الحديثة لرصد وجمع وتحليل ونقل البيانات والمعلومات الخاصة بالموارد المائية.
2) إعداد الخرائط المائية الدقيقة على المستويين الوطني والقومي للموارد المائية السطحية والجوفية، بغرض حصر وتقدير الموارد المائية السطحية والجوفية المتاحة، والتعاون التخطيط المشترك والتنبؤ والإنذار المبكر في مجال المياه.

## المادة السادسة

## الحق الإنساني في المياه

توفير الاحتياجات المائية، وتمكين جميع الأفراد من الحصول على كميات كافية لتلبية احتياجاتهم من المياه النظيفة والآمنة، والمتاحة في كل الأوقات والأماكن، إضافة إلى الصرف الصحي، ليعيشوا حياة نظيفة وصحية ومنتجة.

## المادة السابعة

## تحقيق أهداف التنمية المستدامة

1) دعم جهود التنمية المستدامة من خلال مشروعات ودراسات توازن بين متطلبات التنمية الاقتصادية والاجتماعية والاحتياجات الإنسانية من الموارد المائية.
2) رفع كفاءة استخدام المياه بما يُسهم فى تحقيق الأمن المائى والغذائى والتنمية المستدامة.
3) وضع تصور مستقبلي للموارد المائية وتنميتها لمواجهة متطلبات التنمية المستدامة في ظل ندرة المياه.
4) دعم الشراكة بين القطاع الحكومي ومؤسسات القطاع الخاص ومراكز البحوث والدراسات البيئية، وتنفيذ مشروعات تنموية تحافظ على الموارد المائية وتحميها من الأخطار والتهديدات.

5) تطوير برامج التنمية البشرية باعتبارها حجر الزاوية فى دعم الموارد المائية وتحقيق التنمية المستدامة.
6) اعتماد استراتيجيات العلم والتكنولوجيا والابتكار في مجال المياه كجزء لا يتجزأ من الاستراتيجيات الوطنية لتحقيق التنمية المستدامة.

# الفصل الثالث

# حماية الحقوق المائية العربية

## المادة الثامنة

## المياه المشتركة

1) إنشاء قاعدة بيانات عربية رقمية للموارد المائية المشتركة والاتفاقيات الدولية الخاصة بها، وتبادل المعلومات بين الدول العربية بشأنها.
2) وضع أطر عربية مُتَّفق عليها بشأن المياه المشتركة بين الدول العربية، سواء فى الأنهار أو الأحواض الجوفية المشتركة، وتنميتها ورفع كفاءة استخدامها، والاتفاق على قواعد الاستخدام الأمثل والعادل والمُنصف لها.
3) تبنى رؤية عربية موحدة لضمان الحماية القانونية للحقوق والحصص المائية العربية في المياه المشتركة مع الدول غير العربية.
4) وضع الأسس لتحقيق التعاون بشأن الأنهار والأحواض المائية المشتركة بين الدول العربية وبينها وبين الدول غير العربية، وتنسيق المواقف العربية مع دول المنبع والمجرى للحفاظ على مصادر المياه العربية.
5) اتخاذ التدابير العربية المشتركة لحث المجتمع الدولى والمنظمات المعنية لدعم الحقوق المائية للدول العربية عن طريق تنفيذ القوانين والأعراف الدولية.

## المادة التاسعة

## المياه في الأراضي العربية المحتلة

1) التأكيد على مبدأ السيادة الدائمة للشعوب الواقعة تحت الاحتلال على مواردها الطبيعية بما فيها الأرض والمياه، وعدم شرعية أي احتلال عسكري في التحكم واستثمار الموارد الطبيعية المتوفرة في أية أرض عربية محتلة.
2) اتخاذ موقف عربي موحد بشأن الحقوق المائية العربية في الأراضي العربية المحتلة، والتحرك على المستوى الدولي لحمايتها.
3) وضع قواعد قانونية حاكمة في منظمة الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة للحد من سرقة المياه العربية في الأراضي العربية المحتلة، وحماية البنية التحتية للمياه من التدمير أو التخريب من قبل القوة القائمة بالاحتلال (إسرائيل).

## المادة العاشرة

## الاتفاقيات والمعاهدات بشأن المياه العربية

1) المشاركة في صياغة الاتفاقيات الدولية التي تقترحها المنظمات الدولية بشأن المياه بما يخدم المصالح العربية.
2) بناء القدرات الوطنية المتخصصة، وتبادل الخبرات بين الدول العربية فى مجال:
   - إدارة المياه الدولية المشتركة وآليات التعاون والتكامل الإقليمى.
   - الدبلوماسية المائية والتفاوض في مجال الحقوق المائية.
   - التحكيم الدولي بشأن قضايا المياه.

# الفصل الرابع:

# تدابير الحفاظ على الموارد المائية ورفع كفاءتها

## المادة الحادية عشرة

## سن التشريعات

1) مراجعة القوانين القائمة المتعلقة بالموارد المائية عند الضرورة، لتواكب التحديات المستجدة في هذا المجال.
2) سن ما يلزم من تشريعات جديدة وتفعيلها لضمان المحافظة على الموارد المائية وتنميتها ورفع كفاءتها.

## المادة الثانية عشرة

## توفير البنية التحتية وتطويرها

1) توفير البنية التحتية لشبكات المياه والصرف الصحي، والمحافظة عليها، والحد من هدر المياه فيها.
2) توفير المخصصات المالية اللازمة لتطوير البنية التحتية للمياه ورفع كفاءتها.

## المادة الثالثة عشرة

## الخطة الزراعية

1) وضع خطة شاملة للتنمية الزراعية تتلاءم مع حجم الموارد المائية المتاحة، بهدف المحافظة على المياه وزيادة القيمة المضافة للاقتصاد الوطني.
2) وضع خطط متكاملة للنهوض بالإرشاد الزراعي، عبر تطبيق البحث العلمي والمعرفة الجديدة في الممارسات الزراعية.

## المادة الرابعة عشرة

## تحسين نظم الري والصرف

تحسين كفاءة نُظم الري والصرف عن طريق:

1) وضع قاعدة معلومات وبيانات دقيقية لتخطيط استخداد الموارد المائية في الري.

2) جذب الاستثمارات لتطوير نظم الري، واستقدام التقنيات والتكنولوجيا الحديثة للاقتصاد في المياه وتحقيق كفاءة استخدامها.
3) إجراء الصيانة الدورية لشبكات الري لتقليل الهدر والفاقد من المياه.
4) إعادة تدوير وتنقية مياه الصرف الزراعي واستخدامها.
5) إجراء البحوث لترشيد استخدامات المياه في الري.
6) تطوير برامج الإرشاد الزراعي، والتوسع في الخدمات الإرشادية، والبرامج التعليمية، وبرامج التوعية المائية، والبرامج التحفيزية، ونشر ثقافة ترشيد استخدام المياه بمختلف وسائل التوعية.
7) إشراك منظمات المجتمع المدني والمنظمات المهنية في تطوير الري والترويج لنظم توفير المياه.
8) التعاون العربي للنهوض بالقطاعات المعنية بنظم الري التقليدية تقنيًا وتوفير البيئة الملائمة لتطوير هذه القطاعات وتحديثها.

## المادة الخامسة عشرة

## حماية المخزون المائي من الاستنزاف

1) اتباع نظم الإدارة الرشيدة للمخزون المائي من مياه الأنهار والأمطار والسيول، وعدم الإفراط في سحب المياه واستنزافها.
2) حماية خزانات المياه الجوفية كمخزون استراتيجي من الاستخدام الجائر لهذه المياه، أو استنزافها أوانخفاض مستوياتها المائية، أو تدهور نوعية مياهها.

## المادة السادسة عشرة

## تنمية الموارد المائية المتاحة.

1) تنمية الموارد المائية المتاحة، عبر التوسع في إنشاء السدود والخزانات.
2) تقليل الفاقد من المياه عن طريق التسريب في شبكات نقل المياه، أو التبخر من أسطح الخزانات ومجاري المياه.
3) حماية الأحواض والمجاري المائية من التصحر والانجراف.

## المادة السابعة عشرة

## الموارد المائية غير التقليدية.

1) التوسع في استخدام الموارد المائية غير التقليدية، من خلال تحلية مياه البحر، وتنقية مياه الصرف الصحي والزراعي.
2) زيادة الاستثمار في التكنولوجيا والبحث العلمي والابتكارات لتخفيض تكاليف المياه غير التقليدية.
3) دعم إمكانيات مراكز الأبحاث العلمية، لتطوير تقنيات حديثة للتحلية باستخدام مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة، والتركيز على استغلال الطاقة الشمسية في التحلية.
4) توطين ودعم صناعة التقنيات الحديثة لتحلية ومعالجة المياه في المنطقة العربية.

## المادة الثامنة عشرة

## رفع مستوى الوعي المائي والبيئي

1) تعميق الوعى الفردي والمجتمعي بقضايا وتحديات المياه، والحلول والبدائل لمواجهتها وعلاجها.
2) إدخال منهج التربية المائية كمدخل علمي وتربوي في المناهج التعليمية والتربوية.
3) التوسع في برامج التوعية لرفع الوعي بتحديات المياه، والتعامل بكفاءة مع الموارد المائية.

# الفصل الخامس

# التطوير الإداري والمؤسسي للموارد المائية

## المادة التاسعة عشرة

## وضع الإستراتيجيات والخطط الوطنية

وضع الاستراتيجيات والخطط التنموية الوطنية بما يحقق الآتي:

- ربط خطط التنمية بالسياسات المائية.
- ضمان أمن المياه والطاقة على المديين المتوسط والبعيد.
- تبني نهج الترابط بين قطاعات المياه والطاقة والغذاء.

## المادة العشرون

## الإدارة الرشيدة وحوكمة الموارد المائية

حوكمة إدارة الموارد المائية، من خلال الآتي:

1) الادارة المتكاملة للموارد المائية لتحقيق التوازن بين الاحتياجات المائية (الطلب) وبين موارد المياه المتاحة (الإمدادات).
2) دعم التكنولوجيا ونظم المعلومات في مجال إدارة الموارد المائية.
3) ربط السياسات المائية بعمليات البحث والتطوير، وتحديد بدائل السياسات المائية الاجتماعية، والاقتصادية والبيئية الأكثر فاعلية.
4) الاستخدام الأمثل للمياه من خلال تحويل استعمال المياه من مجالات محدودة الفعالية اقتصادياً إلى مجالات أكثر أهمية وإلحاحاً.

## المادة الحادية والعشرون

## التنسيق المؤسسي بين الجهات المعنية

تحقيق التنسيق المؤسسي والخطط المتكاملة للوزارات والقطاعات المعنية بالمياه والزراعة والطاقة.

## المادة الثانية والعشرون

## تطوير البحث العلمي والتقني في مجالات المياه

1) دعم البحث العلمي، وتشجيع الاستثمارات الموجهة له، وإنشاء مراكز البحوث المتخصصة في قضايا الأمن المائي.
2) نشر المعرفة ونقل التكنولوجيا والتجارب الناجحة بشأن الأمن المائي وتعظيم الاستفادة منها.
3) تطوير البحوث العلمية الأساسية والتطبيقية في مجال المياه وتبادل نتائج هذه البحوث، ووضع نظم تحفيزية وجوائز للتميز البحثي وبراءات الاختراع في مجال الأمن المائي.
4) تركيز البرامج البحثية الوطنية والقومية على بحوث الاحتياجات المائية ونظم الري للمحاصيل الهامة المختلفة.
5) التوسع في الشراكات العربية الاستراتيجية، لا سيما مع مراكز البحوث والإحصاء المائية.

## المادة الثالثة والعشرون

## بناء القدرات المؤسسية والبشرية

1) توفير الكوادر القيادية والفنية المؤهلة، والبنية المؤسسية المعنية بإدارة الموارد المائية.
2) وضع برامج تدريبية متخصصة لدعم وبناء القدرات البشرية في المؤسسات العاملة في المياه.
3) تنظيم برامج بعثات خارجية للكوادر الوطنية المتخصصة في المياه، للاطلاع على التجارب الدولية المختلفة في التعامل مع قضايا الأمن المائي.

## المادة الرابعة والعشرون

## دعم مشاركة القطاع الخاص ومؤسسات المجتمع المدني

1) دعم النهج التكاملي والشراكة بين القطاع الحكومي والخاص ومؤسسات المجتمع المدني عند إعداد الخطط المائية الوطنية وإحداث الهيكلية المؤسسية المناسبة.
2) تعزيز اللامركزية وبناء قدرات المجتمعات المحلية بشأن قضايا المياه.
3) توفير مناخ استثماري ملائم ومستقر وتأمين مخاطر الاستثمار في مجالات المياه، لجذب اهتمامات القطاع الخاص للأنشطة التنموية المرتبطة بالمياه.

## المادة الخامسة والعشرون

## إنشاء الآليات الوطنية والقومية

دعم الآليات الوطنية والقومية القائمة بشأن الأمن المائي وإنشاء آليات جديدة، وذلك على النحو الآتي:

1) إنشاء جهاز وطني يُعنى بالأمن المائي، يختص بقضية الأمن المائي بكل أبعادها السياسية والقانونية والبيئية والإعلامية، ويشرف على تنفيذ السياسات المائية والتنسيق بين الجهات المعنية.
2) دعم دور المجلس الوزاري العربي للمياه كآلة عربية لتنشيط التعاون فيما بين الدول العربية بشأن قضايا المياه.
3) إنشاء "شبكة خبراء المياه العربية" كمؤسسة عربية معنية بشؤون المياه العربية للدول القابعة تحت الاحتلال بشكل خاص، والمياه العربية المشتركة بشكل عام.

4) إنشاء صندوق عربى لتمويل المشروعات العربية المشتركة فى مجالات المياه، والتضامن في حالات الأزمات والكوارث الطبيعية أو البشرية.
5) إنشاء مركز عربي للتدريب على استخدام التكنولوجيا الحديثة في مجال المياه.

# الفصل السادس

# إدارة المخاطر ومواجهتها

## المادة السادسة والعشرون

1) وضع خطط إستراتيجية لإدارة الأزمات والحد من المخاطر المرتبطة بالمياه.
2) إنشاء الآليات الوطنية والقومية المعنية بالرصد والتنبؤ بالكوارث الطبيعية وإدارة الأزمات والمخاطر المرتبطة بالمياه.

## المادة السابعة والعشرون

## التغيرات المناخية

1) وضع خطة وطنية وقومية لمواجهة التأثيرات المحتملة للتغيرات المناخية، تشترك فيها الجهات الرسمية مع المواطنين ومؤسسات القطاع الخاص.
2) التوسع في استخدام التقنيات الحديثة وأنظمة التنبؤ والتحذير بشأن التغيرات المناخية، كالاستشعار عن بعد.
3) إعداد قاعدة بيانات ترصد التغيرات المناخية بشكل دقيق على المستويين الوطني والقومي.
4) تقييم تأثير التغيرات المناخية على الموارد المائية، والقطاعات الاجتماعية والاقتصادية.
5) الاستعانة بالخبرات الدولية المتقدمة في مجال تغير المناخ.
6) حماية الغابات وإصدار قوانين تجرم القطع العشوائي للأشجار.
7) وضع آليات لحماية المراعي واستخدامها وفق الأسس البيئية.
8) وضع برامج لتوعية المواطنين بأسباب وأخطار التغيرات المناخية.
9) التنسيق العربي للسياسات والتشريعات المرتبطة باستخدام الأراضي لإنتاج الغذاء، والتغيرات المناخية، ومكافحة الجفاف والتصحر، والحد من تدهور الأراضي.

## المادة الثامنة والعشرون

## الجفاف

1) وضع سياسات وطنية لمواجهة مشكلة الجفاف، وتقييمها ومراجعتها باستمرار.
2) اتخاذ الإجراءات اللازمة للحد من الاختلالات الاجتماعية وموجات الهجرة والنزوح الناتجة عن الجفاف وندرة المياه، أو الانقطاعات المفاجئة في إمدادات موارد المياه.

## المادة التاسعة والعشرون

## النزاعات الداخلية

1 )إرساء السلام ومنع نشوب النزاعات الداخلية، ووأدها في مهدها والتصدي لتصعيدها، وتسوية النزاعات القائمة.

2)حماية الموارد والمنشآت المائية من التعرض للهلاك أو التخريب نتيجة الحروب والصراعات.

3)معالجة الآثار السلبية لتزايد أعداد اللاجئين والنازحين جراء النزاعات والحروب على الأمن المائي، ودعم المجتمعات المستضيفة وتمكين اللاجئين من الوصول إلى الموارد المائية.

4)تعبئة موارد التمويل اللازمة لإعادة الإعمار، ودعم البلدان التي تمر بمراحل ما بعد النزاع لإصلاح المنشآت المائية.

## المادة الثلاثون

## حماية المرافق والمنشآت المائية من العمليات الإرهابية والتخريبية

1) ضمان حماية البنية التحتية لمياه الشرب ونوعيتها وسلامتها من استهدافها من قبل الجماعات والتنظيمات الإرهابية.

2) اتخاذ التدابير اللازمة لحماية المخزون الاستراتيجي للمياه من العبث أو التخريب أو التدمير.

3) وضع الخطط البديلة لمواجهة حالات توقف المنشآت المائية عن العمل لأي سبب كان كالعمليات الإرهابية، أو التخريبية.

## المادة الحادية والثلاثون

## الكوارث الطبيعية

1) اتخاذ كافة التدابير الكفيلة بحماية المواطنين من الآثار المدمرة من مياه الفيضانات والأعاصير وتخفيف آثارها باعتبارها جزءاً مهماً من الأمن المائي العربي.

2) وضع خطط بديلة لمواجهة حالات توقف المنشآت المائية في حالة تأثرها بالكوارث الطبيعية.

# الفصل السابع

# دعم التنسيق والتعاون بين الدول العربية

## المادة الثانية والثلاثون

## التعاون المشترك بشأن الأمن المائي العربي

1) اتخاذ موقف موحد للحفاظ على الحقوق المائية التاريخية والمُكتسبة للدول العربية.

2) تنفيذ المشروعات المائية المشتركة وزيادة التعاون العربي في مجالات المياه المختلفة.

3) التنسيق العربي لتنمية الموارد المائية من مصادرها التقليدية وغير التقليدية.
4) تعزيز التعاون وتبادل الخبرات والمعلومات وتطوير المشروعات الرائدة بين الدول العربية لإدارة مواردها المائية المشتركة.
5) الاستفادة من المزايا النسبية لكافة الدول العربية في مجال الموارد المائية.
6) تشجيع رؤوس الأموال العربية للاستثمار في مشاريع الموارد المائية في الدول العربية بهدف تحقيق الأمن المائي العربي.
7) زيادة الدعم المادي لمشروعات المياه العربية من قبل مؤسسات التمويل العربية.
8) تطوير دراسات بخصوص الربط المائي في إطار تحقيق الأمن المائي العربي.
9) تعزيز التعاون وإقامة الصلات الوثيقة بين الهيئات المنظمات العربية وبعضها، وبينها وبين الهيئات والمنظمات الدولية، ومؤسسات التمويل، ومؤسسات المجتمع المدني، المعنية بشؤون المياه.

## أحكام ختامية

## المادة الثالثة والثلاثون

تعتبر وثيقة الأمن المائي العربي وثيقة عربية مرجعية في مجال تحقيق الأمن المائي العربي.

## المادة الرابعة والثلاثون

يتولى البرلمان العربي بالتنسيق مع المجلس الوزاري العربي للمياه مراجعة وتحديث الأحكام الواردة في هذه الوثيقة في مدة أقصاها عشرة سنوات.